

Distr.
GENERAL

A/50/849
21 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١٣٦ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد بيتر مادينس (بلجيكا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بناء على توصية مكتبها أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخمسين البند المعنون "تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستها ٤٢ و ٤٣، المعقودتين في ١٨ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها أثناء مناقشة البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/50/SR.42 و 43).

٣ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام عن تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/C.5/50/41) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة الذي قدمه رئيسها شفويا (انظر A/C.5/50/SR.42).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/50/L.16

٤ - وفي الجلسة ٤٣، المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروع القرار A/C.5/50/L.16.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/50/L.16 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١) والتقرير الشفوي ذي الصلة الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢).

١ - تقرر أن ترصد للحساب الخاص للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ اعتماداً إجماليه ٥٠٠ ٦١٩ ٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٥٠٠ ٦٣٧ ٧ دولار) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ لتمكين المحكمة الدولية من مواصلة أنشطتها حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، دون الإخلال بما قد تقدمه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من توصيات إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين المستأنفة؛

٢ - تقرر أيضاً، كترتيب خاص واستثنائي، أن تتنازل الدول الأعضاء عن حصصها من الأرصدة المتبقية الناشئة عن الميزانيات السابقة لقوة الأمم المتحدة للحماية بمبلغ إجماليه ٧٥٠ ٣٠٩ ٤ دولاراً (صافيه ٧٥٠ ٨١٨ ٣ دولاراً)، وأن تقبل بالتالي إدخال زيادة مماثلة في الأنصبة المقررة لفترة ميزانية مقبلة للقوة بنفس المبلغ، سيتم تحويلها إلى الحساب الخاص للمحكمة الدولية من الحساب الخاص المنشأ لقوة الأمم المتحدة للحماية عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٦ المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٩٢؛

(١) A/C.5/50/41.

(٢) انظر: A/C.5/50/SR.42.

٣ - تقرر كذلك تقسيم مبلغ إجماليه ٧٥٠ ٣٠٩ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٧٥٠ ٨١٨ ٣ دولار) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ بين الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة لسنة ١٩٩٦؛

٤ - تقرر، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصص من المبالغ المقسمة بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المقدره بمبلغ ٩٨٢ ٠٠٠ دولار للمحكمة الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦.
